

كتاب الطهارة من زاد المستقنع لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 65

محمد بن صالح العثيمين

مس الانسان ذكر الخنثى او او قبله لشهوة قلنا لاهل الشهوة ما في نقض اذا مس هذا او هذا لغير شهوة ها لا نقوى لكن لشهوة اذا كان
شهوة ان مس الذكر ذكر الخنثى - 00:00:04

انتقض وان مس فرجه لم ينتقم وان مس الذكر ذكره لم ينتقض واما استت فرجه انتقى يستمع كلام المؤلف ولمس ذكر ذكره لا لا
فرج الانثى شخصين هو شخص لها شخصية - 00:00:24

امرأة عندها خنثى ولنفرض انه ابنتها انتى وعلى كل حال ما ودي نفضل لان ما ودنا بالشهوة تكون بين المرأة وابنتها لكن عنده مثلا ابن
عمه انتى ومست ذكره او قبوله لشهوة - 00:00:51

نقول ان مست الذكر لم ينتقض وضوئها وان مست الفرج انتقض وضوئها فهمت طيب هذا كلام المؤلف نشوف كلام مؤلف قال
ولمس ذكر ذكره. اهم ان يعود عليه؟ طيب او انتى قبله - 00:01:14

اي الخنثة وقول لشهوة فيهما اي في المسألتين في مسألة لمس الذكر ذكره او الانثى قبلة ها واشتري بالفتح صح ذكره او انتى قبله
لشهوة فيهما في المسألتين نشوف الان - 00:01:35

كلام المؤلف قد ييدو ان الامر بالعكس لكن نقول لا الامر كما قال المؤجل اذا مس الذكر ذكره لشهوة فان قدر ان الخنثى انتى فقد مسها
لشهوة صح ولا لا؟ وان قدر ان الانثى ذكر - 00:01:59

فقد مس ذكره فقد مس الذكر ذكره يا اخوانى عندها رجالان هذا واحد خنثى على اليسار وواحد رجل ذكر نعم ذكر صحيح على
اليمين هذا الذكر الصحيح مس ذكر الخنثى - 00:02:22

لشهوة ها نقول انتقض وضوئك ها وضوءا لامس الرجل الصحيح ينتقض وضوء الرجل الصحيح ينتقضه ومشكلة الان ماذا عنهم
انتبهوا يا اخوانى العلة نقول لانك لما مسست هذا الجزء من بدنك لشهوة - 00:02:44

ان كان انتى فقد مسستان شهوة ولا لا قوله ومسل مرة يا شيخ هو ينقض الوضوء كما سيأتي وان كان ذكرها فقد مسست فذكره
ومس الذكر ينقض الوضوء كلب فالان انتقض وضوئك على كل تقدير - 00:03:10

لاننا ان قدرنا ان الخنثى ذكر فقد مسست ذكره وان قدرنا ان الخنث انتى فقد مسستها لشهوة واضح يا اخوانى ما هم منفصل يا اخي
ذكر متصل عييت سرب لمه لمسه قام يلمس هالذكر هذا - 00:03:35

سبحان الله انت تظن ان الرجل يأنس ذكره هو لا لا لا لمس ذكر ذكره اي ذكر الخنثى رجل انا مساجه لكم يا جماعة واجدوا لي حتى
نحطه قدامنا يظنون ما يبذل مسجدا من جوع ما ذكر غيره. لا لا ما اظنه. هذا ظنكم - 00:04:01

اصله مسد شف كلام المغرب ومس ذكر متصل كلام المؤلف الاول ومسل ده كان متصل سواء ذكر الانسان نفسه او ذكر غيره واضح انا
ظننت انكم فاهمين هذا منفصل عنه عن اللعن اي لا ولو كان - 00:04:30

او ذكر غيره انتم فهمتوا ان المسألة هذى اذا مس الرجل ذكر الانثى انا قايل لكم الخنث هذا مشكلة امره ها زيد وعمرو زينب لان
اخوتنا ما ندري هو ذكر ولا انتى نسميه عمر وزينب. طيب - 00:04:50

زين استمع الان هذا زيد مس هذا الخنث واضح؟ مس ذكره لشهوة نقول الان انتقض وضوئك على كل تقدير على كل تقدير لاننا ان
قدرنا انه ذكر فقد مس ذكره - 00:05:10

ان قدرنا انه انتى فقد مسني شهوة ومس الرجل المرأة للشهوة ينقض الوضوء. ما في السؤال تمام الان طيب مس انتى قبله لشهوة

مس انتى قبوله لشهوة ينقض الوضوء كده - 00:05:29

طيب هذه امرأة صحيحة امرأة صحيحة ما هي خنثى عندها خنثى تمست قبل الخنثى لشهوة ينقض وضوءه صح؟ لماذا نقول هذا الخنثى ان كان ذكرا فقد لمستيه لشهوة ومس المرأة الرجل لشهوة ينقض وضوء - 00:05:52

وان كان الخنثى انتى فقد مسست فرجها ومس فرج المرأة ينقض الوضوء اتضحك مقامه ولا لا طيب جئنا للرجل مرة ثانية هذا الرجل مس فرج الانثى الخنثى للشهوة ماسة فرج الخنث لشهوة - 00:06:20

ما يننقض وضوءه يا جماعة ما ينطوي الوضوء يمس الفرج ما يننقض وضوءه رجل يمس فرج الخنث لشهوة ما يننقض الوضوء لماذا ان كان ان كان الخنثى ذكرا ذكرا فقد مسه لشهوة ومس الذكر لشهوة لا ينقض الوضوء - 00:06:46

عرفتم وان كان انتى فقد ما استفرجها وانتقض وضوءه لكن ما عندنا علم الان ما فيش شك فيبقى الوضوء على اصله ولا يننقض الوضوء واضح؟ طيبها واضح اه نعيدها مرة ثانية - 00:07:12

هذا رجل صحيح وكتنى مشكل الرجل الصحيح مس بيده فرج الخنث لشهوة ها؟ طيب نقول ما انتقض وضوءه لماذا لأن هذا الخنث يحتمل انه ذكر ويحتمل انه انتى ان كان انتى - 00:07:36

وش حكم وضوءا لامس يننقض لانه فرج ان كان ذكرا لا ينتقى طيب هو ما سوي شهوة نقول نعم ولو ما سوي شهوة لأن مس الرجل لشهوة لا يننقض الوضوء - 00:08:03

فالاحتمال الان موجود ولا نقضى بالاحتمال تمام نرجع مرة ثانية الى المرأة مع الخنثى هذه امرأة مسست الخنثى مستذكرة الخنث لشهوة مسست ذكر الخنثى شهوة ما يننقض الوضوء يا ناس مسست الجماع لشهوة - 00:08:19

ما يننقض وضوءه وضوئها لا يننقض لماذا لأن هذا الخنثى يحتمل ان يكون انتى ويحتمل ان تكون ذكرا ان كان ذكرا فقد مس الذكر وانتقض وضوئها وان كان انتى فقد مسستها لشهوة ومس المرأة المرأة لشهوة لا يننقض الوضوء - 00:08:46

تمام؟ اذا فلا نقض فصارت الصور عندنا اربع اربع نعم وان شئتم يزيد الخامسة بدون شهوة حتى تتم الصور اولا ماس احده فرجي الخنثى بدون شهوة اجيبيوا لا نقض مطلقا - 00:09:08

سواء كان اللامس ذكرا ام انتى مس وذكر امس احده فرجه الخنثى المشكل لشهوة له اربع سور صورتان يننقض وصورتان لا يننقض الصورة ان التي يننقض رقم واحد اذا مس الذكر - 00:09:35

ذكره رقم اثنين اذا مسست انتى فارجه الصورتان التي لا يننقض رقم واحد اذا مس الذكر فرجه وادا مسست انتى ذكره هذى الصورة امااما التعلييل فقد علمتموه دليل فهمنا - 00:09:59

طيب يقول المؤلف رحمة الله ومسه امرأة بشهوة او تمسه بها هذا اي الناقض ما خرج من سبيل وخارج من بقية البدن وزوال العقل ومس الذكر المتصل بم الخامس الخامس - 00:10:23

مسه الظمير يعود على الانسان او الذكر مسه اي الذكر. ما هو هاي انتى يعني ومس الرجل او مس الذكر امرأة بشهوة او تمسه بها المس هنا ما قيده المؤلف - 00:10:46

ما قيده بكونه باليد او بالكف فيكون عاما ولا لا يكون عامي اذا مسها بيده او بمرفقه او بذراعه او بساقه او بفمه بشهوة انتقض وضوءه كده ولا لا والباء في قوله بشهوة - 00:11:13

للمصاحبة يعني مسا مصحوبا الشهوة نعم وبعدهم يعبر فيقول مسه لشهوة مسه امرأة لشهوة باللام ونجعل اللام في في هذا التعبير للتعليم يعني مسا يحمل عليه الشهوة يعني نعم طيب على كل حال بشهوة او بشهوة المعنى واحد - 00:11:42

ولكن المؤلف اشترط ان يكون المس بشهوة طيب ما هو الدليل الدليل اولا قبل كلمة امرأة كلمة امرأة ليست ككلمة انتى بل المرأة البالغة ولكن البلوغ ليس بشرط ومراد المرأة التي تتعلق بها - 00:12:11

الشهوة تتعلق بها الشهوة والدليل على ذلك قوله تعالى او لامست النساء يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين - 00:12:38

وان كنتم جنبا فاطهروا وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغانط او لامست النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا هذا الدليل يا عبد الرحمن بن داود - [00:13:02](#)

قالوا لامسته وفي قراءة سبعية لمست واللمس والمس معناهما واحد وعلى هذا فيكون ناقضا لل موضوع طيب اذا اذا استدللنا بالالية [00:13:16](#) اليه في الاية قيد الشهوة ها لامست النساء بشهوة ولا ما فيه - [00:13:16](#)

ما في فمن اين جاءت قالوا لان الشهوة هي مظنة الحديث ووجب حمل الاية عليه ولان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل وكانت ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها - [00:13:47](#)

يعد رجليها بين يديه فإذا اراد السجدة فلم يك فكت رجليها ولو كان مجرد اللمس ناقضا نعم لانتقض وضوء الرسول صلی الله عليه وسلم واستأنف الصلاة فلما لم يكن ذلك علم ان مجرد المس لا ينقض الوضوء - [00:14:08](#)

بمجرد المس فيه مشقة عظيمة نعم اذا قل ان يسلم منه احد لا سيما فيما لو كان الانسان عنده ام كبيرة او ابنة عمياء او ما اشبه ذلك يمسك بيده ليدلها - [00:14:34](#)

وما كان فيه حرج ومشقة فانه منفي شرعا عرفتم؟ طيب وهذا هو المذهب انه ينقض مس المرأة اذا كان دي شهوة طيب فيه رأي اخر يقول ان مس المرأة ينقض مطلقا - [00:14:58](#)

ولو بغير شهوة ولو بغير قصد واستدلوا بعموم الاية واجابوا عن حديث عائشة رضي الله عنها بأنه يتحمل ان الرسول صلی الله عليه وسلم يمسها بظفره والظفر في حكم المنفصل - [00:15:23](#)

او انه او ان هناك حائلا فليس بصريح والدليل اذا دخله الاحتمال بطل به الاستدلال فلا يكون دليلا على ذلك فنحن نأخذ بظاهرها في ظاهر الاية ولهذا تجد هؤلاء الذين - [00:15:45](#)

يأخذون بهذا المذهب في المطاف تجد بعضهم يلبس قفازين وهو رجل ليس يقول اخشى مع الزحام ان تمسيني يد امرأة نعم فإذا مسست فاذا مسست يدي يد امرأة ها انتقض الوضوء واذا انتقض الوضوء بطل - [00:16:05](#)

بطل الطواف ولكن اخرين من اهل العلم قابلو هؤلاء قالوا لا نقض مطلقا لا ينقض مس المرأة مطلقا ولو الفرج بالفرج لا ينقض ولو بشهوة نعم وش حجة هؤلاء قالوا حجتنا في هذا - [00:16:31](#)

ما صح عن النبي صلی الله عليه وسلم انه قبل امرأة من نسائه وخرج الى الصلاة ولم يتوضأ حدثت به عائشة ابن اختها عرة ابن الزبير فقال ما اظن المرأة الا انت - [00:17:00](#)

فضحكت وهذا الحديث صحيح وله شواهد متعددة وقالوا ايضا ان الاصل ايش؟ عدم النسب حتى يقوم دليل على النقض دليل صحيح بصريح لان الرجل وقد ذكرتها من قبل اذا اتم طهارته بمقتضى الدليل الشرعي - [00:17:22](#)

ها فلا يمكن ان ترتفع هذه الطهارة الا بدليل شرعي وعلى هذا فعندنا الان دليل ايجابي ودليل لا سلبي الدليل الايجابي ان الرسول صلی الله عليه وسلم كان يقبل ولا يتوضأ - [00:17:49](#)

والدليل السلبي عدم الدليل انه لا هنا ليس هناك دليل ومن ادعى النقد فليتفضل فان قالوا نحن نجمعكم بكلام الله عز وجل او لامست النساء وفي قراءة سبعية او لامست النساء - [00:18:14](#)

فالجواب ان المراد باللامسة الجماع كما صح ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهم امرأة لشهوة فيهما ها ومسست امرأة بشهوة او تمسه بها مسنه الظمير يعود على الرجل ما السوء؟ نبدأ من جديد الان - [00:18:35](#)

مسنه اي مس الرجل امرأة بشهوة الباء هنا للمصاحبة يعني مسا مصحوبا بشهوة وقول مسنه اي الرجل ظاهر كلامه العموم وانه لا فرق بين الصغير والكبير والعاقل والمجنون والحر والعبد - [00:19:00](#)